













بِإِنْكَارِ الْمُنْكَرِ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ، فَمَنْ حَضَرَ بِاخْتِيَارِهِ وَلَمْ يُنْكَرْهُ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ بِتَرْكِ مَا أَمَرَهُ بِهِ مِنْ إِنْكَارِهِ وَالنَّهْيِ عَنْهُ . وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَهَذَا الَّذِي يَحْضُرُ مَجَالِسَ الْخَمْرِ بِاخْتِيَارِهِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ وَلَا يُنْكَرُ الْمُنْكَرَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ هُوَ شَرِيكُ الْفُسَّاقِ فِي فِسْقِهِمْ فَيَلْحَقُ بِهِمْ " (2) .  
وأثر عمر ابن عبد العزيز صحيح الإسناد جاء من طريقين عند ابن أبي شيبة وعبد الرزاق (3) .

قال ابن كثير رحمته الله: " أي: إنكم إذا جلستم معهم وأقررتموهم على ذلك، فقد ساويتموهم في الذي هم فيه " (4) .

وقال القرطبي رحمته الله: " فَدَلَّ بِهَذَا عَلَى وُجُوبِ اجْتِنَابِ أَصْحَابِ الْمَعَاصِي إِذَا ظَهَرَ مِنْهُمْ مُنْكَرٌ، لِأَنَّ مَنْ لَمْ يَجْتَنِبْهُمْ فَقَدْ رَضِيَ فِعْلَهُمْ، وَالرِّضَا بِالْكَفْرِ كُفْرٌ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (إِنَّكُمْ إِذَا مِثَلْتُمْ). فَكُلُّ مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسِ مَعْصِيَةٍ وَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِمْ يَكُونُ مَعَهُمْ فِي الْوِزْرِ سَوَاءً " (5) .

وقال الشيخ السعدي رحمته الله: " أي: إن قعدتم معهم في الحال المذكورة فأنتم مثلهم ؛ لأنكم رضيتهم بكفرهم واستهزأتهم، والراضي بالمعصية كالفاعل لها، والحاصل أن من حضر مجلسا

(2) مجموع الفتاوى (28 / 221) .

(3) عبد الرزاق (17038)، وابن أبي شيبة (24238) من طريقين بإسنادين صحيحين .

(4) تفسير ابن كثير (3 / 278) .

(5) تفسير القرطبي (5 / 418) .



يعصى الله به، فإنه يتعين عليه الإنكار عليهم مع القدرة، أو القيام مع عدمها " (6).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: " قال بعض الناس: إنه يجلس معهم وهو كاره بقلبه . نقول: سبحان الله العظيم! هذا تناقض، لو كنت كارهًا بقلبك فمن الذي أجبرك؟ لا يوجد إجبار، فكل إنسان ينكر الشيء بقلبه فلا بد أن يفارق مكانه، وإن ادعى أنه منكر بقلبه وهو باق في مكانه فهو كاذب " (7).

والبث المباشر ليس كحكم من نظر لأناس من بعيد من فوق جبل، ففي البث المباشر تفاعل وتعليقات وإعجابات وزيادة في رتبة البحث المبني على هذه المشاهدات والتفاعل، وما فعل هذا البث إلا للحصول على ذلك وهذا فارق رئيس بينه وبين من شاهد من بعيد.

والخلاصة: أن من شاهد هذا البث المباشر للزنا ورضي به فلا شك في دخوله في إثم فاعل الزنا، وأما إذا كره ذلك بقلبه ولكنه استمر في المشاهدة فهو على خطر عظيم، ويخشى عليه أن يقع في ذات الحكم، فالأمر خطير والمصاب جلل وكثرة الساقطين في هذا الوحل مخزنة نسأل الله السلامة والعافية.

(6) تفسير السعدي (ص 210).

(7) اللقاء الشهري (45 / 3).





## الفرع الثاني: حكم دخول المقاطع المسجلة للأفلام الإباحية

وصورة ذلك أن يقوم إنسان بالدخول إلى أحد المواقع الإباحية ومشاهدة هذا الفعل المشين من خلال مقطع مرئي مسجل غير مباشر.

فهذا قد وقع إثم عظيم وهو معين لهم في الإثم العدوان كما ذكرنا لأنه بكثرة المشاهدات تزداد رتبة هذا المقطع في الموقع الإباحي ومحركات البحث وتكون نتائجه في البحث مقدمة على غيره.

قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [النور: 30].

وإثم مشاهدة هذه الأفلام عظيم وهي نكته سوداء في قلب هذا العاصي، ويخشى أن تصبح أخطايد سوداء من ظلمات المعاصي تقسي القلب وتزهده في الحلال.

ولكن هذا الفعل لا يصل إلى حد إثم الزنا؛ وذلك أن التسجيل حكاية عن فعل وليس حضور فعل مباشر، وكما يقال مع فارق التشبيه الشاسع أن من شغل تسجيلاً لأذان فإنه لا يترتب عليه أحكام الأذان المباشر الذي يسقط به الواجب الكفائي ويشرع بعده سؤال الوسيلة وإنما هو حكاية عن فعل وليس فعل حقيقي فهذا كذلك.

ونذكر كل من وقع في هذه الأفعال بالمبادرة بالتوبة النصوح والإقبال على الطاعات، وذنوب العبد مهما بلغت شيء ورحمة الله وسعت كل شيء، قال تعالى: ﴿قُلْ يُعْبَادِيَ الَّذِينَ



أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾

[الزمر: 53].

وليراجع ما ذكرته في رسالتي إلى مدمن الأفلام الإباحية نسأل الله أن يحفظنا وإياكم بحفظه.

بندر بن سعود النمر

[b.alnemr@gmail.com](mailto:b.alnemr@gmail.com)

4 ربيع أول 1446 هـ

